

أولاً : أصول الفقه (٥٠ درجة)

السؤال الأول: أ- عرف بالمصطلحات التالية:

- ١- أصول الفقه باعتباره اللقبى ٢- الحكم الشرعي ٣- خطاب الوضع ٤- الأمر ٥- النهي
- ٦- العام ٧- المقيد ٨- المنطوق ٩- مفهوم المخالفة ١٠- القياس .

ب- ما هو رأي الفتوحي في مبدأ اللغات وما دليله ؟

ج- ما حكم تكليف النائب والناسي ، وما هو القول المختار في ثبوت الحقيقة الشرعية ؟

السؤال الثاني:

١- قال ابن النجار : " وما لم يتم الوجوب إلا به ليس بواجب مطلقاً، وما لا يتم الواجب المطلق إلا به وهو مقدور للمكلف فواجب " . اشرح هذه المقالة بما شرحها به صاحب شرح الكوكب المنير .

ب- رتب الفتوحي كتابه فابتدأ بالحكم ثم الأدلة ثم الدلالات ثم الاجتهاد والتقليد فما وجه هذا الترتيب ؟

السؤال الثالث:

١- ما حكم العام بعد التخصيص، ومثل لتعارض عمومين ؟

ب- عدد أقسام المخصص مع التمثيل ؟

ج- عدد أركان القياس، وقوادحه، وما هي شروطه ؟

ثانياً : القواعد الفقهية (٣٠ درجة)

السؤال الأول :

- أ / عرف القاعدة الفقهية تعريفاً لقبياً ، ثم افرق بينها وبين القاعدة الأصولية بستة فروق .
ب / تعتبر قاعدة الأمور بمقاصدها إحدى القواعد الخمس الكبرى ، والمطلوب :
١- تعريف القاعدة لقبياً ٢- بيان ما شرعت النية لأجله ٣- ذكر شروط النية إجمالاً .

السؤال الثاني :

- أ / عدد خمس قواعد مندرجة تحت كل قاعدة من القواعد التالية :
١- اليقين لا يزول بالشك . ٢- الضرريزال . ٣- العادة محكمة .
ب / ما أنواع المشقة من حيث الاعتبار وعدمه مع التمثيل ؟ ثم عدد أسباب التخفيف ، و أنواعه في الشريعة الإسلامية .

ثالثاً : مقاصد الشريعة (٢٠ درجة)

السؤال الأول :

- تحدث عن نشأة المقاصد من خلال سرد لتاريخ المقاصد يشمل ما يلي :
- من ألف فيها من العلماء حسب الترتيب الزمني .
- بيان كيفية تناول تلك المؤلفات لموضوعات المقاصد باختصار .

السؤال الثاني :

- ((الأمر والنهي الابتدائي التصريحي - المكملات - المقاصد التابعة - المقاصد الجزئية - إبطال الحيل))
ما سبق عبارة عن مصطلحات مقاصدية ، والمطلوب :
- إدراجها تحت أبواب وموضوعات المقاصد المناسبة لكل منها .
- كتابة نبذة مختصرة في ثلاثة أسطر لكل مصطلح .